

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٥ لسنة ٢٠١٣

بالموافقة على اتفاق المساعدة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٣ / ٣ / ٧
بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية
بشأن مساعدات برنامج التحويلات النقدية لدعم البرنامج الوطنى
للاستقرار والانتعاش الاقتصادى والمالى والإصلاح للاقتصاد المصرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق المساعدة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٣ / ٣ / ٧ بين حكومتى
جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مساعدات برنامج التحويلات النقدية
لدعم البرنامج الوطنى للاستقرار والانتعاش الاقتصادى والمالى والإصلاح للاقتصاد المصرى ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٩ أبريل سنة ٢٠١٣ م) .

محمد مرسى

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية - اتفاق المساعدة رقم (٢٦٣-ك-٦٥١)

اتفاق المساعدة

بين جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

بشأن

مساعات برنامج التحويلات النقدية

لدعم البرنامج الوطنى للاستقرار والانتعاش

الاقتصادى والمالى

والإصلاح للاقتصاد المصرى

بتاريخ ٢٠١٣/٣/٧

جدول المحتويات

اتفاق المساعدة

صفحة

٧	المادة ١ - الغرض
٧	المادة ٢ - المنحة
٧	البند ٢ - ١ مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
٨	البند ٢ - ٢ إجمالي المساهمة المتوقعة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ...
٨	المادة ٣ - المتطلبات السابقة على السحب
٨	البند ٣ - ١ المتطلبات السابقة على المسحوبات الأولية
٩	البند ٣ - ٢ المتطلبات السابقة على المسحوبات اللاحقة
١٠	البند ٣ - ٣ الإخطار
١٠	البند ٣ - ٤ التاريخ النهائي للوفاء بالمتطلبات السابقة على السحب ...
١٠	المادة ٤ - السحب
١٠	البند ٤ - ١ المسحوبات الأولية من أرصدة المنحة
١١	البند ٤ - ٢ المسحوبات اللاحقة من أرصدة المنحة
١١	البند ٤ - ٣ تاريخ السحب
١١	البند ٤ - ٤ التاريخ النهائي للسحب
١١	المادة ٥ - استخدامات حصيلة المنحة
١٢	المادة ٦ - تعهدات خاصة
١٢	البند ٦ - ١ حساب حصيلة المنحة
١٣	البند ٦ - ٢ استخدامات محظورة / رد القيمة
١٣	البند ٦ - ٣ الضرائب والرسوم
١٣	البند ٦ - ٤ التقارير
١٣	البند ٦ - ٥ التشاور
١٤	البند ٦ - ٦ التعليق والإنهاء

صفحة

١٤	المادة ٧ - متنوعات
١٤	البند ٧ - ١ الخطابات التنفيذية
١٤	البند ٧ - ٢ الممثلون
١٤	البند ٧ - ٣ الاتصالات
١٥	البند ٧ - ٤ التعديل
١٥	البند ٧ - ٥ لغة الاتفاق
١٥	البند ٧ - ٦ تاريخ السريان
١٦	البند ٧ - ٧ التصديق

اتفاق المساعدة

الخاص

بمساعداات برنامج التحويلات النقدية
لدعم البرنامج الوطنى للاستقرار والانتعاش
الاقتصادى والمالى
والإصلاح للاقتصاد المصرى

بتاريخ ٢٠١٣/٣/٧

بين

جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة التخطيط والتعاون الدولى ("المتلقى")

و

الولايات المتحدة الأمريكية وتمثلها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ("الوكالة")

المادة (١)

الغرض

الغرض من اتفاق المساعدة هذا ("الاتفاق") كجزء من حزمة المساعدات الاقتصادية الأمريكية الموجهة لجمهورية مصر العربية ، هو وضع أسس التفاهم بالنسبة للطرفين المذكورين أعلاه ("الطرفان") بهدف تقديم مساعدات لبرنامج التحويلات النقدية لجمهورية مصر العربية من أجل دعم البرنامج الوطنى للاستقرار والانتعاش الاقتصادى والمالى والإصلاح للاقتصاد المصرى (الهدف) ، كما هو مذكور بشكل مفصل فى المادة (٥) من هذا الاتفاق.

المادة (٢)

المنحة

البند ٢ - ١ مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

للمساعدة على تحقيق الهدف المنصوص عليه فى هذا الاتفاق ، فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية طبقاً لقانون المساعدة الخارجية لعام ١٩٦١ وتعديلاته ، توافق على منح المتلقى طبقاً لشروط هذا الاتفاق مبلغاً لا يزيد عن مائة وتسعين مليون (١٩٠,٠٠٠,٠٠٠) دولار أمريكى ("المنحة") .

البند ٢ - ٢ إجمالى المساهمة المتوقعة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

يبلغ إجمالى مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المتوقعة لتحقيق الهدف أربعمائة وخمسين مليون (٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠) دولار أمريكى تتاح على دفعات وفقاً لتوافر الأرصدة لدى الوكالة لهذا الغرض ، وموافقة الطرفين عند إتاحة كل دفعة تالية ، للبدء فى صرفها وفقاً لبنود هذا الاتفاق.

المادة (٣)

متطلبات سابقة على السحب

البند ٣ - ١ المتطلبات السابقة على المسحوبات الأولية :

قبل السحب المبدئى لمبلغ مائة وتسعين مليون (١٩٠,٠٠٠,٠٠٠) دولار أمريكى من المنحة ، أو إصدار الوكالة لأية مستندات يتم السحب بمقتضاها ، يقدم المتلقى للوكالة بطريقة مقبولة شكلاً وموضوعاً - فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابةً - ما يلى :

(أ) بياناً بأسماء الأشخاص الذين يشغلون الوظيفة المحددة فى البند (٧ - ٢)

أو بأسماء أى ممثلين إضافيين مع نماذج توقيعات كل شخص معين منهم.

(ب) تخصيص حساب بنكى دولارى منفصل فى البنك المركزى تودع فيه حصيلة المنحة

("حساب بنكى بالدولار") مع شهادة من المتلقى بأن هذا الحساب قد تم فتحه

والتعامل فيه بالطريقة المطلوبة فى البند (٦ - ١) من هذا الاتفاق ، بما يشمل :

١ - اسم وعنوان البنك .

٢ - اسم ورقم الحساب الدولارى .

٣ - اسم ووظيفة المسئولين المخول لهم عملية السحب .

٤ - بياناً بالطرق التى يتم السحب بمقتضاها من هذا الحساب البنكى .

٥ - بياناً يفيد بأن الحساب الدولارى قد تم فتحه وسيظل وفقاً لمتطلبات

البند (٦ - ١) من هذا الاتفاق .

- (ج) خطاباً من البنك المركزى المصرى الذى تم به فتح الحساب الدولارى ، يفيد بأن البنك المركزى سيقوم بتزويد الوكالة بأى وكل المعلومات الأساسية المتعلقة بالحساب الدولارى والمطلوبة من قبلها لمتابعة بنود هذا الاتفاق .
- (د) رأياً استشارياً مقبولاً لدى الوكالة الأمريكية يفيد بأن هذا الاتفاق موثق حسب الأصول أو تم التصديق عليه ، ويتم تنفيذه باسم المتلقى ، وأن هذا يشكل التزاماً صحيحاً وملزماً قانوناً من المتلقى وفقاً لجميع شروط الاتفاق .
- (هـ) بياناً رسمياً من الحكومة المصرية يوضح التزامها بخطة وطنية للاستقرار والانتعاش والإصلاح الاقتصادى والمالى ، وبدء المفاوضات مع صندوق النقد الدولى بنية الوصول إلى اتفاق ، وذلك بشكل مرضٍ للوكالة الأمريكية .
- (و) أن يكون المتلقى متسقاً مع ما تم الاتفاق عليه من الشروط والبنود والتعهدات الواردة فى هذا الاتفاق.

البند ٣ - ٢ المتطلبات السابقة على المسحوبات اللاحقة :

فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان خلاف ذلك كتابةً ، يجب قبل إجراء أى مسحوبات لاحقة من مبلغ مائتين وستين مليون (٢٦٠,٠٠٠,٠٠٠) دولار أمريكى من أرصدة المنحة أو إصدار الوكالة لأية مستندات تتم بموجبها هذه المسحوبات ، سيقوم المتلقى - عدا ما قد يوافق عليه الطرفان خلاف ذلك كتابةً - بتقديم ما يلى بالشكل والمضمون المرضى للوكالة :

(أ) أدلة توضح أن المتلقى قد التزم أو قام بتنفيذ إجراءات متعلقة ببرنامج وطنى للاستقرار والانتعاش المالى والاقتصادى والإصلاح للاقتصاد فى مصر وفقاً للمعايير الدولية فى عدة أمور من خلال التعاون مع المؤسسات المالية الدولية وتشمل صندوق النقد الدولى . وتشمل تلك الأدلة إجراءات تحقق توضح التزامات المتلقى و/أو إنجازاته فى الحد من وترشيد دعم الطاقة ، وتحسين الحكومة المصرية لإدارة المالية العامة ، وزيادة تعويم النظام الضريبي بما يتضمن توسيع القاعدة الضريبية وضبط الإعفاءات الضريبية .

(ب) أن يكون المتلقى متسقاً مع ما تم الاتفاق عليه من الشروط والبنود والتعهدات الواردة فى هذا الاتفاق.

البند ٣ - ٣ الإخطار :

عند استيفاء المتطلبات المسبقة المحددة فى البندين (٣ - ١) و(٣ - ٢) ، تقوم الوكالة بإخطار المتلقى كتابةً بأنه قد تم تلبية هذه المتطلبات وذلك خلال خمسة (٥) أيام من استلام الأدلة من المتلقى كما هو محدد فى البندين (٣ - ١) و(٣ - ٢) . فى حال أن الأدلة المقدمة من المتلقى غير مرضية فى الشكل والمضمون للوكالة ، تقوم الوكالة بإخطار المتلقى كتابةً خلال خمسة (٥) أيام من الاستلام أن المتطلبات المسبقة لم يتم الوفاء بها .

البند ٣ - ٤ التواريخ النهائية للمتطلبات السابقة على السحب :

(أ) إذا لم يتم استيفاء المتطلبات المسبقة المحددة فى البند (٣ - ١) خلال تسعين (٩٠) يومًا من تاريخ هذا الاتفاق أو فى أى تاريخ لاحق يوافق عليه الطرفان كتابةً ، يجوز أن تنهى الوكالة هذا الاتفاق بموجب إخطار كتابى للمتلقى .

(ب) إذا لم يتم استيفاء المتطلبات المسبقة المحددة فى البند (٣ - ٢) خلال مائة وثمانين (١٨٠) يومًا من تاريخ هذا الاتفاق أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الطرفان كتابةً ، فإنه يمكن للوكالة أن تنهى هذا الاتفاق بموجب إخطار كتابى للمتلقى .

المادة (٤)

السحب

البند ٤ - ١ المسحوبات الأولية من أرصدة المنحة :

فى خلال الأوقات التى قد يوافق عليها الطرفان وبعد استيفاء المتطلبات المسبقة المذكورة فى البند (٣ - ١) من هذا الاتفاق ويخضع لتوافر التمويل ، تقوم الوكالة بإيداع مبلغ المسحوبات الأولية من متحصلات المنحة فى الحساب البنكى بالدولار بالقيمة المحددة فى البند (٣ - ١) من هذا الاتفاق ، وذلك خلال ١٥ يومًا من إخطار الوكالة للمتلقى بموافقتها بأن المتطلبات المسبقة المذكورة فى البند (٣ - ١) من هذا الاتفاق قد تم استيفاؤها .

البند ٤ - ٢ مبالغ المسحوبات اللاحقة من المنحة :

خلال الأوقات التى يتفق عليها الطرفان سويًا ، وبعد استيفاء المتطلبات المسبقة المذكورة فى البند (٣ - ٢) من هذا الاتفاق ويخضع لتوافر التمويل ، تقوم الوكالة بإيداع مبالغ المسحوبات اللاحقة فى الحساب البنكى بالدولار بالقيمة المحددة فى البند (٣ - ٢) من هذا الاتفاق ، وذلك خلال ١٥ يومًا من إخطار الوكالة للمتلقى بموافقتها بأن المتطلبات المسبقة المذكورة فى البند (٣ - ٢) تم استيفاؤها.

البند ٤ - ٣ تاريخ السحب :

يعتبر أى سحب قد تم فى التاريخ الذى تودع فيه الوكالة المنحة طبقًا للبندين (٤ - ١) و(٤ - ٢) .

البند ٤ - ٤ التاريخ النهائى للسحب :

لا يتم السحب من مبالغ المنحة بواسطة الوكالة بعد ٣٠ سبتمبر ٢٠١٣ فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابةً .

المادة (٥)

استخدامات حصيلة المنحة

فيما عدا ما قد يتم الاتفاق عليه خلاف ذلك كتابةً ، يوافق الطرفان على استخدام مبلغ المنحة طبقًا للقيود الواردة بالبند (٦ - ٢) أدناه ، والإيضاحات التى قد ترد فى الخطابات التنفيذية للاسترداد المباشر للديون غير العسكرية للمتلقى والمستحقة للولايات المتحدة الأمريكية أو المضمونة بمعرفتها ، متضمنًا الأساس والفوائد ، والتى دفعها المتلقى منذ ١ يوليو ٢٠١١ ، إلا أنه يمكن للمتلقى استخدام حصيلة المنحة للدفع المباشر أو الاسترداد المباشر للديون غير العسكرية المستقبلية للمتلقى والمستحقة للولايات المتحدة الأمريكية أو المضمونة بمعرفتها ، متضمنًا الأساس والفوائد .

المادة (٦)

تعهدات خاصة

البند ٦ - ١ حساب متحصلات المنحة :

يوافق الطرفان على الإجراءات التنفيذية التالية :

(أ) يتم إيداع متحصلات المنحة فى حساب بنكى بالدولار بدون فوائد يقوم المتلقى بفتحه فى البنك المركزى المصرى لاستلام التحويلات النقدية لبرنامج المساعدة من الوكالة ، على ألا تختلط هذه المتحصلات بأية أموال أخرى من أية مصادر أخرى ، على أن يكون هذا الحساب البنكى بالدولار حساباً فرعياً لا يولد فوائد لحساب الخزانة الموحد فى البنك المركزى المصرى ، وطبقاً للبيان المطلوب فى البند « ٣-١ (ب) » من هذا الاتفاق ، تتم إدارة متحصلات المنحة والسحب من الحساب الفرعى المذكور طبقاً للترتيبات والإجراءات المتفق عليها بين المتلقى والوكالة كما هو موضح فى الخطابات التنفيذية .

(ب) يجوز للمتلقى السحب من متحصلات المنحة المودعة فى الحساب البنكى بالدولار الأمريكى (١) للدفع المباشر من قبل المتلقى للاستخدامات المتفق عليها كما هو مذكور فى المادة (٥) ، أو (٢) للاسترداد المباشر من قبل المتلقى للمدفوعات التى قام بسدادها للاستخدامات المتفق عليها كما هو مذكور فى المادة (٥) .

(ج) يحتفظ المتلقى بالمستندات طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها فيما يتعلق بالحساب البنكى بالدولار واستخدام متحصلات المنحة ، ويتيح هذه المستندات للمراجعة والمراجعة المحاسبية السنوية من قبل الوكالة أو المعينين من قبلها طوال مدة المنحة وحتى نهاية ثلاث سنوات من تاريخ آخر صرف من الحساب المشار إليه فى البند (٦-١-أ) .

(د) فى حال تولد أى فائدة على الأموال المودعة فى الحساب البنكى بالدولار ، يجب أن يقوم المتلقى بإعادة هذه الفائدة إلى الوكالة . وسوف تقوم الوكالة بإصدار خطاب تنفيذى يوضح الإرشادات الخاصة بتفعيل الصرف من قبل حكومة الولايات المتحدة لأية فوائد محصلة ، إن وجدت .

البند ٦-٢ استخدامات محظورة استعواض قيمتها :

لا تستخدم متحصلات المنحة فى تمويل استيراد سلع أو دفع أو استرداد أى قروض عسكرية ، ولا تستخدم متحصلات المنحة فى ديون مستحقة للمؤسسات المالية العالمية أو بضمانها ، ولا تستخدم متحصلات المنحى فى أغراض أخرى خلاف المسموح بها طبقاً للمادة (٥) من هذا الاتفاق . ويوافق المتلقى على أن يعيد إلى الحساب البنكى بالدولار أية مبالغ بالدولار الأمريكى تستخدم من هذه المنحة فى الاستخدامات المحظورة طبقاً لهذا البند ، وأن تعامل هذه المبالغ التى أعيد إيداعها فى الحساب كما لو كانت أصلاً (أى متحصلات المنحة) تم الحصول عليها وفقاً لشروط هذا الاتفاق . ولا يحق للمتلقى السحب من الحساب البنكى بالدولار إلا بعد إعادة إيداع تلك المبالغ فى الحساب المذكور .

البند ٦ - ٣ الضرائب والرسوم :

يعفى هذا الاتفاق وكذلك مبلغ المنحة من أية ضرائب أو رسوم مفروضة طبقاً للقوانين السارية فى جمهورية مصر العربية .

البند ٦ - ٤ التقارير :

فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابةً بخلاف ذلك ، يقدم المتلقى للوكالة تقارير ربع سنوية عن استخدامات حصيلة المنحة ومركز الحساب البنكى بالدولار حتى يتم صرف المنحة كاملة وفقاً لغرض هذا الاتفاق بما يتضمن كل الإيداعات الدلارية إلى والمصرفات الدلارية من الحساب البنكى بالدولار . بالإضافة إلى ما يتقرر بالخطابات التنفيذية من متطلبات ونماذج.

البند ٦ - ٥ التشاور :

يتشاور الطرفان بصفة دورية بشأن تنفيذ هذا الاتفاق .

البند ٦ - ٦ التعليق والإنهاء :

يمكن لأى طرف تعليق أو إنهاء هذا الاتفاق كلياً أو جزئياً وذلك بثلاثين (٣٠) يوماً من الإخطار الكتابى للطرف الآخر .

المادة (٧)**متنوعات****البند ٧ - ١ الخطابات التنفيذية :**

قد تصدر الوكالة من وقت لآخر خطابات تنفيذية لإيضاح نصوص هذا الاتفاق ، وكذلك لوصف الإجراءات التى تطبق ، أو لتدوين اتفاق الطرفين على تفاصيل التنفيذ .

البند ٧ - ٢ الممثلون :

لجميع الأغراض المتعلقة بهذا الاتفاق ، يمثل المتلقى الشخصى الذى يشغل منصب وزير التخطيط والتعاون الدولى أو من ينوب عنه ، ويمثل الوكالة الشخص الذى يشغل منصب مدير الوكالة بالقاهرة أو من ينوب عنه ، ويجوز لأى منهما تفويض ممثلين إضافيين بموجب إخطار كتابى لجميع الأغراض ما عدا التوقيع على التعديلات الرسمية لهذا الاتفاق أو مراجعة الهدف .

ويجوز للشخص الذى يشغل منصب وزير التخطيط والتعاون الدولى أو من ينوب عنه - بموجب إخطار كتابى - تفويض ممثلين لجميع الأغراض . ويتم موافاة الوكالة بأسماء ممثلى وزارة التخطيط والتعاون الدولى ونماذج توقيعاتهم . ويجوز للوكالة طبقاً لما هو مصرح لها قبول أى مستند موقع من قبل مثل هؤلاء الممثلين تنفيذاً لهذا الاتفاق طالما لم يتم استلام أى إخطار كتابى بإلغاء صلاحياتهم .

البند ٧ - ٣ الاتصالات :

أى إخطار أو طلب أو مستندات أو أى وسيلة اتصال أخرى يقدمها أى من الطرفين للآخر طبقاً لهذا الاتفاق سوف تكون كتابةً بالبريد العادى أو البريد المسجل أو التلغراف أو الوسائل السلكية وتعتبر أنها قد سلمت أو أرسلت لأى طرف عندما يتم تسليمها إليه على العنوان التالى :

إلى المتلقى :

وزارة التخطيط والتعاون الدولى

الإدارة المركزية للتعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية

٥٠ / ٤٨ شارع عبد الخالق ثروت - الدور الخامس

القاهرة / مصر

تليفون : ١٠٠ / ٢٣٩٠٥١٢٥ (٢٠٢) +

فاكس : ٢٣٩٣٨١٨٧ (٢٠٢) +

إلى : الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

١ / أ شارع أحمد كامل

متفرع من شارع اللاسلكى - المعادى الجديدة

القاهرة / مصر

تليفون : ٢٥٢٢٧٠٠٠ (٢٠٢) +

فاكس : ٢٥١٦٤٦٢٨ (٢٠٢) +

وتكون جميع تلك الاتصالات باللغة الإنجليزية ما لم يوافق الطرفان على خلاف ذلك

كتابةً ويمكن تغيير العناوين بعناوين أخرى بمجرد تلقى إخطار كتابى بذلك .

البند ٧ - ٤ التعديل :

يجوز تعديل هذا الاتفاق من خلال إجراء تعديلات مكتوبةً بواسطة الممثلين المعتمدين

لكلا الطرفين المحددين فى البند (٧ - ٢) أعلاه .

البند ٧ - ٥ لغة الاتفاق :

حرر هذا الاتفاق باللغتين الإنجليزية والعربية ، وفى حالة وجود عدم وضوح أو خلاف

بين النصين يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

البند ٧ - ٦ تاريخ السريان :

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ بعد التوقيع عليه من الطرفين .

اليند ٧ - ٧ التصديق :

يقوم المتلقى باتخاذ كافة الخطوات اللازمة لاستكمال الإجراءات القانونية للتصديق على هذا الاتفاق ، على أن يخطر الوكالة فى أقرب وقت ممكن بهذا التصديق .
 إشهاداً على ما تقدم ، فإن المتلقى وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية ،
 كل من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذا الاتفاق بأسمائهم وتم تسليمه فى اليوم
 والسنة المحددين سالفًا .

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

الاسم : (إهضاء)

الاسم : اشرف السيد العربى

المنصب : مدير الوكالة الأمريكية

المنصب : وزير التخطيط والتعاون الدولى

للتنمية الدولية / القاهرة